٢٥

اعتقاد

أبي الحسن
علي بن عبد الله بن المديني

(٢٣٤هـ) رحمه الله

وفيه:

أصول السُّنة واعتقاد السلف

التعريف بصاحب العقيدة

الاسم: علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدي مولاهم البصري.

الكنية: أبو الحسن.

الشهرة: ابن المديني.

المولد: (١٦١هـ).

الوفاة: (٢٤٣هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

ثناء العلماء عليه:

قال أبو حاتم الرازي: كان علي علمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد لا يسميه إنما يكنيه تبجيلًا له، وما سمعت أحمد سماه قط.

قال البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحدٍ إلَّا عند ابن المديني.

قال محمد بن إسحاق السراج: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري وقلت له: ما تشتهي؟ قال أشتهي أن أقدم العراق وعلي بن عبد الله حي فأجالسه.

مصادر الترجمة:

«الجرح والتعديل» (٦/ ١٩٣) و(١/ ٣١٤)، و«تهذيب الكمال» (٢١/ ٥)، «تاريخ بغداد» (١١/ ٤٥٨)، و«السير» (١٦/ ٤٣١).

مجمل العقيدة:

اشتملت هذه العقيدة على مجمل ما اتفق عليه أهل السُّنة والأثر في أبواب السُّنة الاعتقاد.

وهذه العقيدة شبيهة بعقيدة الإمام أحمد رحمه الله التي رواها عنه عبدوس بن مالك العطار رحمه الله إلَّا في أحرف يسيرة تميزت بها هذه العقيدة، وهي من فقرة (٣٥) إلى آخر المعتقد.

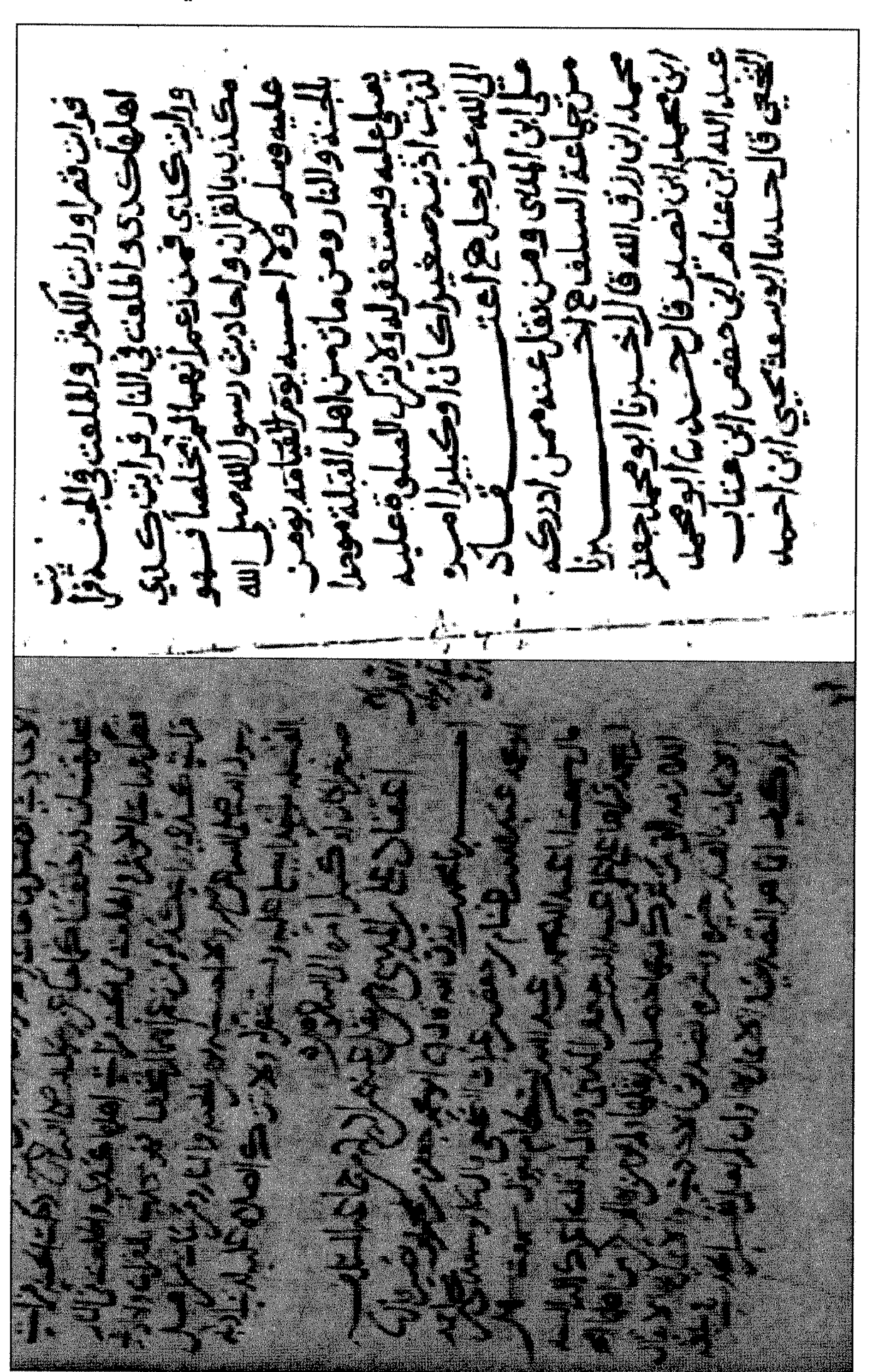
مصدر العقيدة:

استخرجت هذه العقيدة من كتاب «اعتقاد أهل السُّنة» للالكائي فقد أخرجها بإسناده ضمن عقائد أهل العلم الذين ذكرهم في أول الكتاب.

وقد اعتمدت على نسختين خطيتين منه، ثم قابلتها بالمطبوع (٢/ ١٦٥) (٣١٨/ دار طيبة)، و(٢/ ٢٧٠) (٣١٨/ المكتبة الإسلامية). وما كان من المطبوع جعلته بين معكوفتين [ ].

ولم أقف على من خرجها غير اللالكائي رحمه الله.

صورة المخطوط من كتاب اللالكائي



❁ قال أبو القاسم هبة الله الطبري اللالكائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

اعتقاد علي بن المديني
ومن نقل عنه ممن أدركه من جماعة السَّلف

أخبرنا محمد بن رزق الله، قال: أخبرنا أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن غنام بن حفص بن غياث النَّخعي، قال: حدثنا أبو سعد يحيى بن أحمد قال: سمعتُ أبا عبد الله محمد بن عبد الله بن بسطام يقول:

سمعت سهل بن [محمد] قرأها على عليٍّ بن عبد الله بن جعفر المديني فقال له: قلت ـ أعزَّك الله ـ:

السُّنةُ اللَّازمةُ التي مَن تركَ مِنها خصلةً لم يقلها ولم يؤمن بها؛ لم يكن مِن أهلها:

١ ـ الإيمانُ بالقدرِ خيرِهِ وشرِّه تصديق[1] بالأحاديثِ والإيمان بها، لا يقال: لم؟ وكيف؟ إنَّما هو التَّصديقُ والإيمانُ بها، وإن لم يَعلم تفسيرَ الحديثِ ويبلُغه عقله، فقد كفي ذلك وأُحكِمَ، عليه الإيمانُ به والتَّسليم.

مِثلُ: [حديثِ] زيدِ بن وَهبٍ، عن ابنِ مسعودٍ قال: حدثنا الصَّادقُ المصدوق[2] ونحوه مِن الأحاديثِ المأثورة عن الثِّقاتِ.

٢ ـ ولا يخاصِم أحدًا، ولا يُناظِر، ولا يتعلّم الجدلَ.

٣ ـ والكلامُ في القدرِ وغيرِهِ مِن السُّنَّةِ مَكروهٌ، لا يكون

(١) وفي نسخة: (ثم تصديق).
(٢) تقدم تخريجه في عقيدة الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ رواية عبدوس العطار.

صاحِبُه وإن أصابَ بكلامِهِ السُّنَّةَ مِن أهل السُّنَّةِ حتَّى يدعَ الجدلَ ويُسلِّم ويؤمنَ بالإيمان.

٤ ـ والقرآنُ كلامُ الله ليس بمخلوقٍ.

ولا تضعف أن تقول: ليسَ بمخلوقٍ، فإن كلامَ الله عَزَّوَجَلَّ منه ليس ببائنٍ منه، وليس منه شيءٌ مخلوقٌ، يؤمِنُ به، ولا يُناظِرُ فيه أحدًا.

٥ ـ والإيمانُ بالميزانِ يوم القيامةِ؛ يوزنُ العبدُ ولا يزِنَ جناحَ بَعوضَةٍ، توزنُ أعمالُ العبادِ كما جاءت به الآثارُ.

الإيمانُ بهِ والتَّصديقُ، والإعراضُ عن من ردَّ ذلك، وتركُ مُجادلتِهِ.

٦ ـ وأن اللهَ عَزَّوَجَلَّ يُكلِّمَ العِبادَ يوم القِيامةِ ويُحاسِبُهم ليس بينه وبينهم تُرجُمان، الإيمانُ بذلك والتَّصديق.

٧ ـ والإيمانُ بالحوضِ: أن لرسولِ الله ﷺ حوضًا يومَ القيامَةِ تَرِدُ عليه أُمَّته، عَرْضُه مِثلُ طُولِهِ: مَسيرةُ شَهرٍ، آنيتُه كعدَدِ نجومِ السَّماءِ على ما [جاءَ] في الأثرِ ووصِفَ، الإيمان بذلك.

٨ ـ والإيمانُ بعذابِ القبر: أن هذه الأُمَّةَ تُفتنُ في قبورِها، وتسألُ عن النَّبيِّ ﷺ، ويأتيهِ مُنكرٌ ونكِيرٌ كيف شاءَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، وكما أرادَ، الإيمانُ بذلك والتَّصدِيق.

٩ ـ والإيمانُ بشفاعةِ النَّبيِّ ﷺ، وإخراجُ قومٍ مِن النَّارِ بعدما احترقوا وصارُوا فحمًا، فيؤمَرُ بهم إلى نَهرٍ على بابِ الجنَّةِ كما جاءَ في الأثرِ، كيف شاءَ اللهُ وكما شاءَ، إنما هو الإيمانُ به والتَّصديقُ.

١٠ ـ والإيمانُ بأن المسيحَ الدَّجَّالَ مكتوبٌ بين عينَيهِ: (كافِرٌ) والأحاديثِ التي جاءت فيه، الإيمانُ بأن ذلك كائنٌ.

١١ ـ وأن عيسى ابن مَريم ينزِلُ فيقتَلُه ببابِ لُدٍّ.

١٢ ـ والإيمانُ قولٌ وعَملٌ على سُنَّةٍ وإصابةٍ ونيَّةٍ.

١٣ ـ والإيمانُ يزيدُ ويَنقصُ، وأكملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنهم خلقًا.

١٤ ـ وتركُ الصَّلاةِ كفرٌ، ليس شيءٌ مِن الأعمالِ تَركُه كُفرٌ إلَّا الصَّلاةَ، مَن تركها فهو كافِرٌ، قد حَلَّ قَتله.

١٥ ـ وخيرُ هذه الأُمَّةِ بعدَ نبيِّنا:

أبو بكرٍ الصِّديقُ، ثم عمَرُ، ثم عثمان بنُ عفَّان.

نقدِّمُ هؤلاءِ الثَّلاثة كما قدَّمَهم أصحاب رسولِ الله ﷺ ولم يختلفوا في ذلك.

ثم مِن بعدِ الثَّلاثةِ: أصحابُ الشُّورى الخمسة: عليٌّ، وطلحةُ، والزُّبيرُ، وعبد الرحمٰن بن عوف، وسَعدُ بن مالك.

كلُّهم يَصلُحُ للخِلافَةِ، وكلُّهم إمامٌ كما فعلَ أصحابُ رَسولِ الله ﷺ.

ثم أفضلُ النَّاسِ بعدَ أصحابِ رسولِ الله ﷺ: القرن الذي بُعِثَ فيهم كلُّهم.

مَن صحِبَه سنَةً، أو شهرًا، أو ساعَةً، أو رآه، أو وفدَ إليهِ فهو مِن أصحابِهِ، له مِن الصُّحبةِ على قدرِ ما صحِبَه، فأدناهم صُحبَةً هو أفضلُ مِن الذين لم يَرَوه ولو لقوا اللهَ ﷻ بجميعِ

الأعمالِ كان الذي صَحِبَ النَّبيَّ ﷺ ورآه بعينِهِ وآمَنَ به ولو ساعةً أفضل بصحبتِهِ مِن التَّابعين [كلّهم] ولو عَمِلُوا كُلَّ أعمالِ الخيرِ.

١٦ ـ ثم السَّمعُ والطَّاعةُ للأئمَّةِ وأمراءِ المؤمنين البرِّ والفاجِرِ، ومن ولي الخِلافةَ بإجماعِ النَّاسِ ورِضاهم.

لا يَحِلُّ لأحدٍ يؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ أن يبيتَ ليلَةً إلَّا وعليهِ إمَامٌ: برًّا كان أو فاجِرًا فهو أميرُ المؤمنين.

١٧ ـ والغزو مع الأُمَراءِ ماضٍ إلى يَومِ القِيامَةِ البَرِّ والفاجِرِ لا يُترَك.

١٨ ـ وقِسمَة الفيْءِ وإقامَةُ الحدودِ للأئمةِ الماضية، ليسَ لأحدٍ أن يَطعنَ عليهم ولا يُنازِعَهم.

١٩ ـ ودفعُ الصَّدقاتِ إليهم جائِزةٌ نافِذَةٌ، قد بَرئ من دفعَها إليهم، وأجزأت عنه برًّا كان أو فاجِرًا.

٢٠ ـ وصلاةُ الجُمُعَةِ خلفَهُ وخلفَ، مَن ولَّاهُ جائِزَة قائمة، ركعتينِ مَن أعادها فهو مُبتدِعٌ، تارِكٌ للإيمانِ مُخالِفٌ، وليس له مَن فضلِ الجمعَةِ شيءٌ إذا لم يرَ الجُمعَةَ خلفَ الأئمةَ مَن كانوا برَّهم وفاجِرهم.

والسُّنَّةُ أن يُصلُّوا خلفَهم لا يكونُ في صدرِهِ حرجٌ مِن ذلك.

٢١ ـ ومَن خرجَ على إمامٍ مِن أئمَّةِ المسلمين وقد اجتمعَ عليهِ النَّاسُ فأقرُّوا له بالخلافةِ بأيٍّ وجهٍ كان، كانت برضًا أو بغلبَةٍ؛ فهو شاقٌّ ـ هذا الخارجُ عليهِ ـ العصا، وخالفَ الآثارَ عن رسولِ الله ﷺ.

فإن ماتَ الخارجُ عليه ماتَ ميتة جاهِلية.

٢٢ ـ ولا يحلُّ قِتالُ السُّلطانِ، ولا الخروج عليهم لأحدٍ مِن النَّاسِ، فمن فعل ذلك فهو مُبتَدِعٌ على غيرِ السُّنَّةِ.

٢٣ ـ ويحلُّ قِتالُ الخوارجِ واللصوصِ إذا عرضوا للرَّجُلِ في نفسِهِ ومالِهِ، أو مَا دُون نفسِهِ، فله أن يُقاتِلَ عن نفسِهِ ومالِهِ حتَّى يَدفعَ عنه في مقامِهِ.

وليسَ له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبَهُم، ولا يَتَّبع آثارهم، وقد سلِمَ مِنهم، ذلك إلى الأئمة.

إنَّما هو يدفعُ عن نفسِهِ في مقامِهِ، وينوي جَهْدَه أن لا يقتلَ أحدًا، فإن أتى على يدِهِ في دفعِهِ عن نفسِهِ في المعركةِ فأبعدَ اللهُ المقتول.

وإن قُتِلَ هو في ذلِك الحال ـ وهو يَدفَعُ عن نفسِهِ ومَالِهِ ـ رجونا له الشَّهادةَ كما في الأثرِ.

وجَميعُ الآثارِ إنَّما أُمر بقتَالِهِ ولم يُؤمَر بقتلِهِ.

ولا يُقِيمُ عليهِ الحدَّ؛ ولكِنَّهُ يدفعُهُ إلى مَن وَلَّاه اللهُ أمرَه، فيكون هو يحكمُ فيه.

٢٤ ـ ولا يشهدُ على أحدٍ مِن أهلِ القِبلةِ بعملٍ عملَه بجنَّةٍ ولا نارٍ، نرجو للصَّالحِ، ونخافُ على الطَّالِحِ المُذنبِ، ونرجو له رَحمةَ الله عَجَلَّ.

٢٥ ـ ومَن لقِيَ اللهَ عَجَلَّ بذنبٍ يَجبُ [له] بذنبِهِ النَّارَ تائِبًا منه غيرَ مُصِرٍّ عليه؛ فإن اللهَ يتوبُ عليهِ، ويَقبلُ التَّوبةَ عن عِبادِهِ، ويعفو عن السِّيئات.

٢٦ ـ ومَن لقِيَ اللهَ وقدَ أُقيم عليهِ حدُّ ذلك الذَّنب؛ فهو كفَّارته كما جاءَ عن رَسولِ الله ﷺ[(١)].

٢٧ ـ ومن لقِيَه مُصِرًّا غيرَ تائبٍ مِن الذنوبِ التي استوجبَ بها العُقُوبةَ؛ فأمرُه إلى الله ﷻ، إن شاءَ عذَّبَهُ، وإن شاءَ غفرَ له.

٢٨ ـ ومَن لقِيَه مُشرِكًا عذَّبَهُ ولم يَغفِر له.

٢٩ ـ والرَّجمُ على مَن زنا وهو مُحصَنٌ إذا اعترَفَ بذلك أو قامت عليهِ البَيِّنة؛ رجمَ رَسولُ الله ﷺ، ورجَمَ الأئمَّةُ الرَّاشِدون مِن بعدِهِ.

٣٠ ـ ومَن تنقَّصَ أحدًا مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ، أو أبغضَه لحدَثٍ كان منه، أو ذكرَ مَساوئه؛ فهو مُبتَدِعٌ حتَّى يترحَّمَ عليهم جميعًا فيكون قلبه لهم سليمًا.

٣١ ـ والنِّفاقُ وهو الكفرُ: أن يكفُرَ بالله ﷻ ويعبُدَ غيرَه في السِّرِّ، ويُظهر الإيمانَ في العلانِيَةِ، مثل: المنافِقين الذين كانوا على عهدِ رَسول الله ﷺ فقبِلَ منهم الظَّاهِرَ، فمن أظهرَ الكُفرَ قُتِلَ.

٣٢ ـ وهذه الأحاديث التي جاءت:

«**ثلاثٌ مَن كُنَّ فيهِ فهو منافِقٌ**».

جاءت على التَّغليظِ، يرويها كما جاءت ولا يفسِّرها.

مثل: «**لا تَرجِعُوا بعدي كُفَّارًا يَضرِبُ بَعضَكُم رِقَابَ بعضٍ**».

ومثل: «**إذا التقى المسلِمانِ بِسَيفيهما فالقَاتِلُ والمقتولُ في النَّارِ**».

---

(١) رواه البخاري (٤٨٩٤)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

ومثل: «سِبابُ المُسلمِ فسوقٌ، وقِتَالُهُ كُفرٌ».

ومثل: «مَن قال لأَخِيهِ: (يا كَافِر)؛ فقد باءَ بِها أحدهما».

ومثل: «كُفرٌ بالله تَبرؤ مِن نَسَبٍ وإن دَقَّ»[١].

ونحو هذه الأحاديث مما ذكرنا ومما لم نذكُر في هذه الأحاديث مما صَحَّ وحُفِظَ فإنه يُسَلَّمُ له، وإن لم يعلم تفسِيره، ولا يتكلم فيهِ، ولا يُجادل فيه، ولا يتعلم[٢] فيه مَا لم يَبلغ لنا مِنه، ولا نُفسِّر الأحاديث إلَّا على ما جاءت، [و] لا نَردّها.

٣٣ ـ والجنَّةُ والنَّارُ مخلوقتان كما جاءَ عن رَسولِ الله ﷺ:

«دخَلتُ الجنَّةَ فرأيتُ فيها قَصرًا»،

و«رأيتُ الكَوثر»،

«واطلعت في الجنَّةِ فإذا أكثر أهلها كذا، واطلعت في النَّارِ فَرأيتُ أكثر أهلها كذا»[٣].

فمن زعم [أنهما] لم يُخلقا فهو مُكَذِّبٌ بالأثرِ، ولا أحسبه يؤمنُ بالجنَّةِ والنَّارِ.

وقوله: «أرواحُ الشُّهداء تَسرحُ في الجنَّةِ»[٤].

---

(١) هذه الأحاديث صحيحة، وقد تقدم تخريجها في عقيدة الإمام أحمد (الأولى) رواية عبدوس فقرة (٣٤).

(٢) في المطبوع: (ولا يتكلم).

(٣) هذه الأحاديث تقدم تخريجها في عقيدة أحمد رواية عبدوس فقرة (٤٥).

(٤) روى مسلم في «صحيحه» (٤٩١٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: «أرواحهم في جوف طيرٍ خُضرٍ لها قناديل مُعلَّقة بالعرشِ تسرح من الجنَّةِ حيثُ شاءت..» الحديث.

وهذه الأحاديث التي جاءت، كلُّها نؤمنُ بها.

٣٤ ـ ومَن ماتَ مِن أهلِ القِبلةِ مُوَحِّدًا مُصليًّا؛ صَلينا عليه، واستغفرنا له، لا نحجُبُ الاستغفار ولا ندعُ الصَّلاةَ عليهِ لذنبٍ صغيرٍ أم كبيرٍ، وأمرُه إلى الله عَزَّ وَجَلَّ.

٣٥ ـ وإذا رأيت الرَّجُلَ يُحبُّ أبا هريرة، ويدعو له، ويترحَّمُ عليهِ؛ فارجُ خيرَه، واعلم أنه بريءٌ مِن البدعِ.

٣٦ ـ وإذا رأيتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ: عُمر بن عبد العزيز، ويذكرُ محاسِنه، وينشرُها؛ فاعلم أن وراءَ ذلك خيرًا إن شاءَ الله.

٣٧ ـ وإذا رأيتَ الرَّجُلَ يَعتَمِدُ من أهلِ البَصرةِ على: أيوبَ السختياني، وابنِ عونٍ، ويونسَ، والتَّيمي، ويُحبُّهم، ويُكثِرُ ذِكرَهم والاقتداءَ بهم؛ فارجُ خيرَه.

ثم مِن بعدِ هؤلاء:

حَمادُ بن سَلمة، ومعاذُ بن معاذٍ، ووهبُ بن جَريرٍ، فإن هؤلاءِ مِحنَةٌ على أهلِ البدعِ.

٣٨ ـ وإذا رأيتَ الرَّجُلَ مِن أهلِ الكوفة يعتمدُ على: طلحةَ بن مُصَرِّفٍ، وابنِ أبجر، وأبي حَيَّان التَّيمي، ومالِكِ بن مِغْول، وسُفيانَ بن سَعيدٍ الثَّوري، وزائدة؛ فارْجُه.

ومِن بعدهم:

عبد الله بن إدريس، ومحمد بن عبيد، وابن أبي عُتبة، والمحاربي؛ فارجُهْ.

٣٩ ـ وإذا رأيت الرَّجلَ يُحبُّ أبا حنِيفةَ، ورَأيه، والنَّظرَ فيه؛

فلا تطمَئنَّ[١] إليهِ، وإلى مَن يَذهب مَذهبه ممن يَغلو في أمرِه ويتخذه إمَامًا[٢].



(١) في الأصل: (يظهر). وما أثبته من المطبوع.
(٢) انظر: «السُّنَّة» لعبد الله ابن الإمام أحمد رحمهما الله تعالى (باب ما حفظتُ عن أبي رَحَمَهُ اللَّهُ وغيره من المشايخ رحمهم الله في أبي حنيفة)، فقد بينت في تعليقي على هذا الباب بعض أعظم المخالفات التي أخذت على أبي حنيفة وكانت سببًا في ذمه والطعن فيه.